

# الصلاة على الميت في المسجد

ولا بأس بالصلاة عليه أي: على الميت في المسجد إن أمن تلويثه لقول عائشة { صلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على سهيل بن بيضاء في المسجد } رواه مسلم وُضِي على أبي بكر وعمر فيه" رواه سعيد . في العهد النبوي الصلاة على الجنائز كانت في قرب البقيع كان هناك بالبقيع مصلى يعرف بأنه المصلى على الأموات، إذا جهزوا الميت يذهبون به إلى ذلك المكان وصلوا عليه، ثم صلى النبي -صلى الله عليه وسلم- على بعضهم بالمسجد كابن بيضاء أو ابني بيضاء، ولما مات أبو بكر أرادوا أن يخرجوه ويصلوا عليه في البقيع فقالت عائشة صلوا عليه في المسجد، تريد أن تشارك؛ لأنها بعد الحجاب لا تخرج لقوله: { وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ } احتجت عليهم بهذا الحديث وهو قوله. يعني كونه { صلى على ابني بيضاء في المسجد } أرادت أن تصلي على أبيها معهم. فعلى كل حال: المعتاد أنه يُصَلَّى عليه في المسجد في هذه الأزمنة؛ وذلك لكثرة المصلين، لأنه لو صلي عليه في المقابر لم يُصَلَّ عليه إلا قلة، بخلاف ما إذا ذهبوا إلى مسجد ممتلئ بالمصلين وصلوا عليه كلهم، فإن ذلك أقرب إلى رحمته ومغفرة ذنوبه. نعم. .. هذا الميت أنه كانوا يصلون عليه في المقبرة، لكن هذا الآن يشق عليهم أن يذهبوا كلهم إلى المقبرة، وليس كل أحد متفرغاً يذهب معهم، وليس كل أحد يتمكن من الانتظار حتى يدفن؛ فلذلك قالوا : المسجد يجمع الناس.